

المحاضر الرسمية

الجمعية العامة

الدورة السابعة والخمسون



اللجنة الأولى

الجلسة ١٧

الاثنين، ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد سمكولا كوانوكا (أوغندا)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٠.

البنود ٥٧ و ٥٨، ومن ٦٠ إلى ٧٣ من جدول الأعمال (تابع)

البت في جميع مشاريع القرارات المقدمة في إطار جميع بنود جدول أعمال نزع السلاح والأمن الدولي

الرئيس (تكلم بالانكليزية): وفقا لبرنامج عمل اللجنة وجدول أعمالها، تبدأ اللجنة الأولى هذا الصباح في المرحلة الثالثة من عملها: البت في جميع مشاريع القرارات ومشاريع المقررات المقدمة في إطار البنود ٥٧ و ٥٨ ومن ٦٠ إلى ٧٣ من جدول الأعمال.

وكما أبلغت اللجنة في آخر جلسة، سنشرع هذا الصباح في البت في مشاريع القرارات الواردة في ورقة العمل غير الرسمية رقم ١ وهي المجموعة ١ "الأسلحة النووية" وسنبدا بمشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/57/L.4/Rev.1 والمعنون "معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية".

وفي هذا السياق، أود أن أبلغ أعضاء اللجنة أننا سنبت أيضا في مشروع القرار A/C.1/57/L.28 المعنون "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط"

وبعد إنهاء البت في مشاريع القرارات الواردة في المجموعة ١، ستشرع اللجنة، إذا سمح الوقت، في البت في مشاريع القرارات الواردة في المجموعة ٢، "أسلحة دمار شامل أخرى" بدءا بمشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/57/L.5 المعنون "حظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة الدمار الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة".

وأود في هذه المرحلة أن أبلغ اللجنة أنه بناء على طلب الوفود، لن يتم البت هذا الصباح في مشروع القرارين A/C.1/57/L.23 و L.22.

وقبل أن تشرع اللجنة في البت في مشاريع القرارات الواردة في المجموعة ١، وكما ورد في ورقة العمل غير الرسمية رقم ١، أود مرة أخرى أن أستعرض الإجراءات التي

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.



سأعطي الكلمة للوفود الراغبة في الإدلاء ببيانات عامة بخلاف تعليل التصويت أو عرض مشاريع قرارات منقحة.

أعطي الكلمة لممثل مالطة ليبدلي ببيان عام عن الإجراءات.

السيد فاسالو (مالطة) (تكلم بالانكليزية): أود فقط أن أثير نقطة تتعلق بإجرائنا هذا الصباح. لقد أعلنتم في وقت سابق، سيدي الرئيس، أننا سنبت في مشروع قرارين هذا الصباح. وأود أن أبلغكم أننا نعتمد في جزء كبير من عملنا على الوثائق غير الرسمية التي تقدمونها لنا، ونظرا إلى أن عدة مشاريع قرارات لا تزال في مرحلة المشاورات، فليس لدينا تعليمات بشأن جميع مشاريع القرارات في أي وقت واحد. ولذلك أود أن أرحوكم أن تمنحونا دائما، إذا أمكن، مهلة يوم واحد على الأقل قبل البت في أي مشروع قرار. ولقد لاحظت أن مشروع القرارين اللذين أضفتموهما سيعتمدان من دون تصويت، ولذلك فلن يتسببا في مشكلة. ولكنني أود أن أسترعي انتباهكم إلى أننا نحتاج إلى توجيهاتكم فيما يتعلق بالإجراء الذي سنخذه، ونحتاج إلى يوم على الأقل للحصول على التعليمات.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): لقد ذكرت أن مشروع القرارين A/C.1/57/L.23 و L.22 لن يتم البت فيهما اليوم.

أعطي الكلمة الآن لممثل كوبا.

السيد بينيتيز فيرسون (كوبا) (تكلم بالإسبانية): يود وفدي أن يبدلي ببيان عام بشأن المجموعة ١، "الأسلحة النووية". وكما أوضح وفدي أثناء المناقشة في الجمعية العامة وأيضا في اللجنة الأولى، فإن قرار كوبا الانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية كان قبل كل شيء انعكاسا للإرادة السياسية الواضحة لدى الحكومة الكوبية والتزامها

شرحها في آخر جلسة والتي سنتبعها في هذه المرحلة من عمل اللجنة.

ستتاح للوفود في بداية كل جلسة فرصة الإدلاء ببيان عام بخلاف تعليل التصويت أو عرض مشاريع قرارات منقحة. وتتاح للوفود بعد ذلك فرصة تعليل موقفها أو تصويتها بشأن أي مشروع قرار قبل البت فيه. وبعد أن تبت اللجنة في مشروع القرار، سأعطي الكلمة للوفود التي تريد أن تعلق موقفها أو تصويتها بشأن مشروع القرار الذي اتخذت اللجنة قرارا بشأنه آنذا. بمعنى، أنه ستتاح للوفود فرصتان لتعليل تصويتها على مشروع أي قرار بعينه قبل أو بعد التصويت.

وأرجو في هذا السياق أن أسترعي انتباه مقدمي مشاريع القرارات إلى أنه وفقا لقواعد الإجراءات، لا يسمح لمقدمي مشاريع القرارات بالإدلاء ببيانات لتعليل الموقف أو التصويت. ولذلك أناشد مقدمي مشاريع القرارات التكرم بملاحظة ذلك الإجراء.

وتلافيا لأي سوء فهم، أود أن أحث الوفود التي ترغب في طلب إجراء تصويت مسجل بشأن أي مشروع قرار أن تتكرم بإبلاغ الأمانة العامة بنيتها في أسرع وقت ممكن قبل أن تشرع اللجنة في البت في أي مجموعة بعينها.

وفيما يتعلق بتأجيل البت في أي مشروع قرار، ينبغي للوفود أيضا أن تخطر الأمانة العامة مسبقا. وينبغي أن نبذل كل جهد ممكن للامتناع عن اللجوء إلى تأجيل البت. ويُرجى منكم إبلاغنا سلفا.

وآمل أن تكون الإجراءات واضحة لجميع الوفود.

أود الآن أن أنتقل إلى البيانات العامة وعرض مشاريع القرارات. وقبل أن تنتقل اللجنة إلى البت في مشاريع القرارات الواردة في المجموعة ١، "الأسلحة النووية"، وكما ورد في ورقة العمل غير الرسمية رقم ١،

النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. كما نشكر متبني مختلف مشاريع القرارات التي وردت فيها هذا العام إشارة إيجابية إلى كوبا.

تولى الرئاسة نائب الرئيس، السيد البدر (قطر).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تشرع اللجنة الأولى الآن في البت في مشاريع القرارات الواردة في المجموعة الأولى، "الأسلحة النووية"، على النحو الوارد في ورقة العمل غير الرسمية رقم ١.

تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/57/L.4/Rev.1، المعنون "معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أعطي الكلمة الآن لأمين اللجنة لإجراء التصويت.

السيد ستار (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية):

تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/57/L.4/Rev.1، في إطار البند ٧٣ من جدول الأعمال، "معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية". وقد تولى ممثل المكسيك عرض مشروع القرار في الجلسة ١٢ المعقودة في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر. وترد أسماء متبني مشروع القرار في الوثيقتين A/C.1/57/L.4/Rev.1 و A/C.1/57/INF/2.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، أندورا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، كمبوديا، كندا، شيلي،

بعملية نزع سلاح فعالة تهدف إلى ضمان إحلال السلام في جميع أنحاء العالم.

ونحن نكرر مجدداً أنه بمجرد أن يصبح انضمام كوبا إلى المعاهدة فعالاً، وسيكون ذلك في أقرب وقت ممكن، فإننا نعتزم أن نشارك مشاركة نشطة في العملية التحضيرية للمؤتمر الاستعراضي القادم للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، مع الدول الأخرى التي تريد، مثل كوبا، أن تحقق القضاء الكامل على جميع الأسلحة النووية في ظل تحقق دولي صارم.

وثمة مشاريع قرارات في المجموعة ١ سببت فيها اليوم وخلال الأيام القليلة القادمة تتضمن إشارات محددة مختلفة إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وستصوت كوبا هذا العام لصالح عدد من الفقرات المتعلقة بالمعاهدة والتي كنا فيما سبق نمتنع تقليدياً عن التصويت عليها حينما كانت تُعرض للتصويت المنفصل.

وعلاوة على ذلك، ينبغي ألا يفسر قرارنا بالانضمام إلى المعاهدة على أنه تغيير في موقفنا من الفجوات في تلك المعاهدة أو طبيعتها التمييزية أو على أنه يعني أن شواغلنا قد تناقصت إزاء فشل الدول النووية في الوفاء بالتزاماتها تجاه المعاهدة. ولذلك ينبغي ألا يتوقع حدوث تغيير فوري في تصويت كوبا فيما يتعلق بجميع النصوص التي تشير كلياً أو جزئياً إلى المعاهدة. وستقيم كوبا تصويتها على أساس كل حالة على حدة، بما يتماشى مع التوازن العام لكل مشروع قرار.

وأود، باسم وفد، أن أغتنم هذه المناسبة لأعرب عن امتناني الخالص لجميع الذين أبدوا التعاطف والتقدير لكوبا. وقد أعربت أغلبية الدول الأعضاء أثناء المناقشة العامة، عن هذا الموقف بالإشارة إلى قرار كوبا الانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ومعاهدة حظر الأسلحة

اعتمد مشروع القرار A/C.1/57/L.4/Rev.1 بأغلبية ١٢٥ صوتاً مقابل صوت واحد، مع امتناع ٤ أعضاء عن التصويت.

[بعد ذلك أبلغت وفود إريتريا، أنغولا، باراغواي، بنغلاديش، بوتان، بورкина فاسو، بروندي، جزر سليمان، جورجيا، الرأس الأخضر، السلفادور، غيانا، ليسوتو، المملكة العربية السعودية، نيجيريا، نيكاراغوا، هندوراس، اليمن، أنها كانت تنوي التصويت مؤيدة].

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة للممثلين الذين يرغبون في شرح موقفهم بشأن مشروع القرار الذي اعتمد الآن.

السيد عطية (الجمهورية العربية السورية): لقد امتنع وفد بلادي عن التصويت على مشروع القرار المعنون "معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية"، الوارد في الوثيقة A/C.1/57/L.4/Rev.1 لأن سورية أكدت دائماً وتؤكد الآن أن معاهدة تمثل أهمية وحساسية معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية وما ترتبه من التزامات مستقبلية على كافة الدول الأعضاء، لا يجوز بأي حال من الأحوال أن تتجاهل القلق المشروع للدول غير النووية، التي تمثل الغالبية العظمى لدول العالم والتي لم تقدم لها ضمانات بعدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضدها. كما لا يسمح لها بالحصول على التكنولوجيا المتقدمة بكافة أشكالها التي لا غنى عنها لتسريع وتيرة التنمية فيها.

إن الملاحظات الهامة والعادلة التي طرحت حول المعاهدة قد اتفقت على أن نصها لا يتضمن التزاماً من الدول الحائزة للأسلحة النووية بالتخلص من ترساناتها النووية خلال مدة معقولة؛ ولا يشير النص صراحة إلى عدم شرعية استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها؛

الصين، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، هايتي، هنغاريا، أيسلندا، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، كيريباس، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، رومانيا، الاتحاد الروسي، ساموا، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سوازيلند، السويد، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، تونغغا، تونس، تركيا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تانزانيا المتحدة، أوروغواي، فتزويلا، فييت نام، يوغوسلافيا، زامبيا.

المعارضون:

الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون:

كولومبيا، الهند، موريشيوس، الجمهورية العربية السورية.

للتجارب النووية الصعوبات الدستورية التي واجهت كولومبيا في التصديق على المعاهدة. وقد جرى الإعراب عن حرجنا علنا وبشفافية خلال السنتين الماضيتين. وستواصل كولومبيا السعي نحو تحقيق تسوية مقبولة بشأن هذه المسألة مع أمانة المعاهدة من أجل تلبية رغبتها في التصديق على ذلك الصك الدولي الرئيسي في أقرب وقت ممكن.

السيد بار (إسرائيل) (تكلم بالانكليزية): لقد وقعت إسرائيل على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية في أيلول/سبتمبر ١٩٩٦. وأظهر ذلك القرار سياستها الطويلة الأمد في مساندة جهود المجتمع الدولي الرامية إلى عدم الانتشار، آخذة في اعتبارها الخصائص المحددة لمنطقة الشرق الأوسط وحالتها الأمنية. وبالإضافة إلى ذلك، اضطلعت إسرائيل بدور حيوي خلال المفاوضات التي جرت في جنيف بشأن المعاهدة وأسهمت في صياغتها مفهوما وتقنيا وسياسيا. ومنذ إنشاء اللجنة التحضيرية في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، أدت إسرائيل دورا رئيسيا في المسعى الهادف إلى تطوير عناصر نظام التحقق من المعاهدة، بما في ذلك الإجراءات العملية التي يتعين اتخاذها من الأدلة التشغيلية التي ستنفذ بها المعاهدة.

وقررت إسرائيل التصويت لصالح مشروع القرار L.4/Rev.1 نظرا للأهمية التي توليها لأهداف المعاهدة، بغض النظر عن تحفظاتها على بعض الألفاظ الواردة في صياغة الفقرة ١ من منطوق مشروع القرار.

وتظل إسرائيل ملتزمة بأهداف المعاهدة. ومع ذلك، تشعر بالأسى لأنه لم يتحقق حتى الآن سوى القليل من التقدم بشأن مسائل هامة متعددة: أولها، تطوير واستعداد نظام التحقق. وفي رأينا، أن استكمالها يشكل الشرط اللازم لدخول المعاهدة حيز النفاذ، حسبما تقتضي الفقرة الأولى من المادة الرابعة من المعاهدة. وينبغي أن ينص نظام التحقق

ولا يؤكد على ضرورة تحقيق عالمية معاهدة عدم الانتشار النووي لوضع حد لهذا الانتشار من كافة جوانبه. واتفقت هذه الملاحظات على أن هذا النص يقتصر على حظر التفجيرات النووية دون التجارب المخبرية النووية أو التطوير النوعي للأسلحة النووية وإنتاج أنواع جديدة منها. كما اتفقت على أن نظام التحقق والتفتيش في الموقع قد يفتح المجال أمام سوء استخدام البيانات الواردة من أنظمة مراقبة وطنية والتعسف في استخدامها لأغراض سياسية.

وأعرب ما في نص المعاهدة أنه يميز للدول الموقعة اتخاذ تدابير ضد الدول غير الموقعة على المعاهدة، يمكن أن تشمل تدابير يتخذها مجلس الأمن بموجب الفصل السابع من الميثاق. إن هذا يشكل انتهاكا للحق السيادي للدول في الانضمام إلى المعاهدة من عدم ذلك.

إن الجمهورية العربية السورية تنظر إلى تلك الثغرات الجوهرية ببالغ القلق. وترفض سورية بشكل كامل إدراج اسم إسرائيل في لائحة الشرق الأوسط وجنوب آسيا. وفي ظل الوضع المتفجر في منطقة الشرق الأوسط، فإن إسرائيل تنفرد بحيازة السلاح النووي وجميع أسلحة الدمار الشامل الأخرى وتعمل على تطويرها كما ونوعا. وترفض الانضمام إلى معاهدة عدم الانتشار النووي ووضع منشآتها النووية تحت نظام تحقق ورقابة الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وكل ذلك يعرقل ويهدد المساعي المبذولة لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، ويعرض المنطقة والعالم لمخاطر التهديد النووي الإسرائيلي دون أي رد فعل دولي.

السيد ريفاس (كولومبيا) (تكلم بالاسبانية): بالرغم من التزام كولومبيا الطويل الأمد بترع السلاح، وبأنظمة التحديد والرقابة والتفتيش النووي، فقد وجد بلدي نفسه مضطرا للامتناع عن التصويت على مشروع القرار L.4/Rev.1. وتعرف أمانة منظمة معاهدة الحظر الشامل

لا انتظار التوصل إلى توافق آراء وطني واسع على المسألة حتى تتمكن من تلبية رغبتنا في التوقيع على المعاهدة في الوقت المناسب.

وفيما يتعلق بالفقرة ٣ من منطوق مشروع القرار، يجدر ذكر أن باكستان ليست أول من أجرى تجربة لجهاز نووي، ولن تكون الأولى في استئناف التجارب. وبعد أحداث أيار/مايو عام ١٩٩٨ مباشرة أعلننا وقفاً اختيارياً انفرادياً لمواصلة التجارب وسنحافظ على ذلك الوقف الاختياري للتجارب حتى دخول المعاهدة حيز النفاذ. وبطبيعة الحال، ستعين إعادة النظر في الوقف الاختياري للتجارب في حالة حصول تطور استثنائي في منطقتنا. وكذلك، لن تكون باكستان البلد الذي يقف في طريق دخول المعاهدة حيز النفاذ.

السيد مغينس (الولايات المتحدة) (تكلم بالانكليزية): لقد صوت وفد الولايات المتحدة اليوم ضد القرار الوارد في الوثيقة L.4/Rev.1 لأن الولايات المتحدة لا تؤيد معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. وكما تعلم الوفود، فقد صوت مجلس الشيوخ في الولايات المتحدة في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩، ضد القبول وضد الموافقة على التصديق على هذا الاتفاق.

ومع أن الإدارة لا تعترف السعي إلى إعادة النظر في قرار مجلس الشيوخ، فإنني أود أن أوضح أن الولايات المتحدة تنوي التقيد بوقفها الاختياري للتجارب النووية الساري منذ عام ١٩٩٢. وبالإضافة إلى ذلك، فإننا نحث جميع الدول على المحافظة على تعهدات الوقف الاختياري الموجودة بشأن التجارب النووية. وتأخذ الولايات المتحدة مأخذ الجد التزاماتها بموجب اتفاقات تحديد الأسلحة التي هي طرف فيها وفي ذلك السياق، أعيد تأكيد دعم الولايات المتحدة القوي لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وأشدد على ذلك.

على نظام قوي يكون أفعل ما يمكن في كشف عدم الامتثال للالتزامات الأساسية للمعاهدة وفي نفس الوقت، ينبغي أن يكون محصناً ضد سوء الاستعمال وأن يسمح لكل دولة موقعة على المعاهدة بأن تحمي مصالحها الأمنية الوطنية. وتلك المبادئ هي التي تقود إسرائيل في تطوير نظام التحقق من المعاهدة.

وبالإضافة إلى ذلك، لا تزال هناك عدة مسائل سياسية جوهرية لم تحل، لا سيما المسائل المتصلة بالمنطقة الجغرافية للشرق الأوسط وجنوب آسيا. ويزداد تعقيد تلك المشاكل بعدم قبول عدة دول في الشرق الأوسط للمعاهدة. وفضلاً عن ذلك، فإننا نشعر بالأسف للتهاون الذي أظهرته دول أخرى موقعة على المعاهدة إزاء المحاولات التي تبذل لعرقلة أو تجاوز أداء مجموعة الشرق الأوسط وجنوب آسيا. إذ تنحرف تلك المحاولات عن نص وروح المعاهدة وربما تسبب، إذا لم تحظ بالاهتمام، تعقيدات جديدة في المستقبل.

وأخيراً، نشعر بالقلق إزاء الدينامية السلبية التي تنشأ في منطقتنا، حيث توجد دول معينة موقعة على المعاهدة ليست متعاونة بالكامل مع الجهود الرامية إلى استكمال واختيار نظام الرصد الدولي، ومن ثم، تعوق سير تطوير هذا العنصر من نظام التحقق.

السيد عمر (باكستان) (تكلم بالانكليزية): لقد أيد وفدي مشروع القرار بشأن معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، الوارد في L.4/Rev.1، لأننا نؤيد أهدافه. ومما يذكر أن باكستان صوتت في عام ١٩٩٦، لصالح المعاهدة في الجمعية العامة. ومع ذلك، نضطر بسبب حتمية الدفاع عن النفس، ومن أجل إعادة التوازن الاستراتيجي في جنوب آسيا إلى أظهر قدرتنا النووية. ولو منع تطبيق ضبط النفس والمسؤولية إضفاء الطابع النووي على منطقتنا، لكانت المعاهدة تتمتع بوضع مختلف اليوم. ونحن الآن مضطرون

الأخطار النووية في سياق نزع السلاح النووي"، الذي عرضه ممثل المكسيك في الجلسة الثانية عشرة للجنة، في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، قبرص، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، مالاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، عُمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، تونغابا، تونس، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية

فباعتبار الولايات المتحدة دولة حائزة للأسلحة النووية فهي تتفهم مسؤوليتها الخاصة بموجب المادة السادسة من المعاهدة.

السيد عيسى (مصر): يود وفد مصر أن يشرح نمط

تصويته بعد اعتماد مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/57/L.4/Rev.1 بشأن اتفاقية الحظر الشامل للتجارب النووية. حيث لم يشارك وفد مصر في عملية التصويت نظرا لوجوده خارج قاعة الاجتماعات.

إن مصر شاركت وأسهمت في صياغة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. وتؤكد التزامها بالعمل من أجل دخولها حيز التنفيذ في إطار الأحكام الدستورية الوطنية لمصر.

السيد القسوس (الأردن) (تكلم بالانكليزية): فيما

يتعلق بمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية فمما يشجعنا أن ١٦٦ دولة قد وقعت على المعاهدة، وصدقت عليها ٩٣ دولة وأودعت ٣١ دولة صكوك تصديقها. ونحن نشترك الدول الأعضاء مطالبتها لجميع البلدان التي لم توقع وتصدق على المعاهدة للآن أن تبادر إلى ذلك، وخاصة الدول الـ ٤٤ اللازم تصديقها على المعاهدة لدخولها حيز النفاذ.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تبت اللجنة

الآن في مشروع القرار A/C.1/57/L.19، المعنون "عقد مؤتمر الأمم المتحدة لتحديد سبل القضاء على الأخطار النووية في سياق نزع السلاح النووي".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة لإجراء عملية التصويت.

السيد ستار (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية): تبت

اللجنة الآن في مشروع القرار A/C.1/57/L.19، المعنون "عقد مؤتمر الأمم المتحدة لتحديد سبل القضاء على

الإحساس الذي يشكل الأساس لاقتراح عقد مؤتمر الأمم المتحدة هذا.

ونعيد تأكيد تصميمنا على الإسهام في تنفيذ المادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. إن هذه المعاهدة حجر الزاوية في نظام عدم الانتشار النووي وأساس جوهري في السعي إلى نزع السلاح النووي. ونشدد بشكل خاص على الحاجة إلى التنفيذ الكامل للخطوات العملية الـ ١٣ بوصفها جهودا دؤوبة ومتدرجة لتنفيذ المادة السادسة، مثلما أُنقِص عليه في المؤتمر الاستعراضي للمعاهدة عام ٢٠٠٠. ويتطلب تنفيذ تلك الخطوات الـ ١٣ جهدا مركزا. وينبغي ألا يلهينا شيء عن الالتزامات التي تعهدت بها أطراف المعاهدة. لذلك نرى أهمية رئيسية للسعي في بذل تلك الجهود، ضمن إطار عملية عدم انتشار الأسلحة النووية التي تسبق المؤتمر الاستعراضي المقبل، في عام ٢٠٠٥.

ونرى بالمثل أن من الملح للغاية أن تتجاوز المأزق القائم في أعمال مؤتمر نزع السلاح في جنيف. وينبغي التخلص من الروابط التي أدت إلى ذلك المأزق كي نبدأ المفاوضات على معاهدة لوقف المواد الانشطارية بأسرع ما يمكن.

وفي ضوء هذه الأولويات، ولكي لا نقوض عملية معاهدة عدم الانتشار أو مؤتمر نزع السلاح، وهو الحفل التفاوضي المتعدد الأطراف الوحيد، نعتبر أن عقد مؤتمر للأمم المتحدة لتحديد سبل القضاء على الأخطار النووية في سياق نزع السلاح النووي في هذه المرحلة أمرا غير ملائم. ولذلك، لم نستطع تأييد القرار.

السيد دي لا فورتل (فرنسا) (تكلم بالفرنسية): طلبت الكلمة اليوم لتعليل التصويت ضد مشروع القرار A/C.1/57/L.19. ويشرفني أيضا أن أتكلم باسم المملكة المتحدة والولايات المتحدة.

المتحدة، جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي، فترويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا.

المعارضون:

فرنسا، ألمانيا، إسرائيل، موناكو، بولندا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون:

أفغانستان، ألبانيا، أندورا، استراليا، النمسا، أذربيجان، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كرواتيا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، جورجيا، اليونان، هنغاريا، آيسلندا، إيطاليا، لا تيفيا، لختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، هولندا، السنويج، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، سويسرا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، يوغوسلافيا.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/57/L.19 بأغلبية ١١١ صوتا مقابل ٧ أصوات، مع امتناع ٣٧ عضوا عن التصويت.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن للوفود الراغبة في تعليل تصويتها أو موقفها بشأن مشروع القرار المتخذ الآن.

السيد هاينسبرغ (ألمانيا) (تكلم بالانكليزية): يود وفد بلادي أن يعلل تصويته على مشروع القرار A/C.1/57/L.19، الذي اعتمد الآن. وألمانيا، مثل المكسيك، التي عرضت مشروع القرار هذا، تتعاطف مع الإحساس بالطابع الملح وخيبة الأمل تجاه التباطؤ في إحراز تقدم، وهو

السيد بار (إسرائيل) (تكلم بالانكليزية): بما أن مشروع القرار A/C.1/57/L.28، المعنون "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط"، قد اعتمد بدون تصويت، اسمحوا لي بأن أعلل موقف إسرائيل.

لقد انضمت إسرائيل إلى توافق الآراء بشأن القرار A/C.1/57/L.28، المعنون "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط"، مثلما فعلت خلال السنوات الـ ٢٠ الماضية، بالرغم من تحفظاتها الموضوعية والهامة عن عناصر معينة في ذلك القرار.

إن سياسة إسرائيل تعتبر أن المسألة النووية، وكل مسائل الأمن الإقليمي الأخرى التقليدية أو غير التقليدية، ينبغي أن تعالج في الإطار الشامل لعملية السلام. وتؤيد إسرائيل إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط في نهاية المطاف، بحيث يمكن التحقق منها بشكل متبادل، وعلى أن تكون أيضا خالية من الأسلحة الكيميائية والأسلحة البيولوجية والقذائف التسيارية.

وتعتقد إسرائيل أن الواقع السياسي في الشرق الأوسط يتطلب نهجا تدريجيا عمليا. وينبغي أن يبدأ هذا النهج بإجراءات متواضعة لبناء الثقة، يتبعها إقامة علاقات سلمية بحيث يتسنى من خلالها تحقيق المصالحة، قد تكملها إجراءات تحديد الأسلحة التقليدية وغير التقليدية. ويمكن أن تفضي هذه العملية في نهاية المطاف إلى أهداف أكثر طموحا، مثل إنشاء منطقة خالية من جميع أسلحة الدمار الشامل.

ومثلما يدرك المجتمع الدولي، فإن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية ينبغي أن يقوم على أساس ترتيبات تتوصل إليها جميع الدول المعنية في المنطقة بحرية. وتعتقد إسرائيل أن إنشاء هذه المنطقة لا يمكن أن يتم إلا من خلال مفاوضات مباشرة بين دول المنطقة بعد اعتراف كل منها

شأننا شأن المكسيك والعديد من البلدان الأخرى، تعتبر المملكة المتحدة والولايات المتحدة وفرنسا عملية معاهدة عدم الانتشار حجر الزاوية لعدم الانتشار النووي والأساس لزرع السلاح النووي. ونحن على اقتناع بأن استحداث عملية موازية من شأنه أن يتعارض مع هذا النهج. ولذلك السبب، نعتقد أن المؤتمر الذي اقترح عقده أساسا في الوثيقة A/C.1/57/L.19 لن يساهم في عملية نزع السلاح النووي.

أخيرا، ليس من المرجح أن تفضي المناقشات خلال الدورة الثامنة والخمسين للجمعية العامة في العام القادم إلى تغيير موقفنا هذا. ولذا، صوتنا ضد مشروع القرار.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/57/L.28. أعطى الكلمة لأمين اللجنة لإجراء عملية التصويت.

السيد ستار (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية): تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/57/L.28، المقدم في إطار البند ٦٣ من جدول الأعمال، المعنون "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط". لقد عرض مشروع القرار هذا ممثل مصر في الجلسة ١٤ للجنة المعقودة بتاريخ ١٧ تشرين الأول/أكتوبر.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): أعرب مقدمو مشروع القرار عن رغبتهم في أن يعتمد المشروع بدون تصويت. وما لم أسمع اعتراضا، سأعتبر أن اللجنة ترغب في أن تتصرف على هذا النحو.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/57/L.28.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): لقد طلب ممثل إسرائيل الكلمة، وأعطيه الكلمة.

السيد ستار (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية):
تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/57/L.34، المعنون "المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة"، المقدم في إطار البند ٦٦ من جدول الأعمال وعنوانه "نزع السلاح العام والكامل".

تبت اللجنة أولاً في اللفظتين الأخيرتين من الفقرة ٣ من المنطوق، ونصهما كما يلي: "وجنوب آسيا".
أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، كيريباس، الكويت، لايتفيا، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة،

بالأخرى وإقامة علاقات سلمية ودبلوماسية كاملة. ولا يمكن إنشاء هذه المنطقة إلا من خلال الأطراف ذاتها، ولا يمكن أن تنشأ في وضع تصر فيه بعض الدول على أنها في حالة حرب مع دول أخرى في المنطقة، وترفض مبدأ إقامة علاقات سلمية مع إسرائيل أو حتى الاعتراف بحقها في الوجود.

وفي هذا السياق، ينبغي أن نذكر أنه في الشرق الأوسط، عكس مناطق أخرى من العالم أنشئت فيها مناطق خالية من الأسلحة النووية، هناك تهديدات مستمرة من عناصر في المنطقة ومن خارجها ضد وجود دولة في المنطقة - وهي إسرائيل. ولهذا أثره الكبير على قدرة المنطقة على إنشاء مثل هذه المنطقة.

وفي ظل الواقع الحالي، ينبغي أن تتركز جهودنا في سياق هذا القرار على تهئية مناخ مستقر للسلام والمصالحة في الشرق الأوسط. وستواصل إسرائيل تكريس جهودها كافة لتحقيق هذه الأهداف، وندعو جيراننا إلى أن يحدوا حذونا.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/57/L.34، المعنون "المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة".

طلب إجراء تصويت مسجل.

سيُجرى تصويت منفصل على اللفظتين الأخيرتين من الفقرة ٣ من المنطوق، ونصهما كما يلي: "وجنوب آسيا". وبعد هذا التصويت، ستبت اللجنة في الفقرة ٣ من المنطوق في مجموعها. وبعد البت في الفقرة ٣ من المنطوق، سيتم البت في مشروع القرار في مجموعه.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة لإجراء عملية التصويت.

أطلب من أمين اللجنة أن يجري التصويت.

السيد ستار (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية): إن نص الفقرة ٣ من منطوق مشروع القرار A/C.1/57/L.34 هو كما يلي:

”ترحب بالخطوات المتخذة لإبرام معاهدات أخرى لمناطق خالية من الأسلحة النووية على أساس ترتيبات يجري التوصل إليها بحرية فيما بين دول المنطقة، وتهيب بجميع الدول أن تنظر في جميع المقترحات ذات الصلة، بما في ذلك تلك الواردة في قرارات الجمعية العامة المتعلقة بإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط وجنوب آسيا“.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكامبيرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، إندونيسيا،

المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج، عمان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، رومانيا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سوازيلند، السويد، سويسرا، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، يوغوسلافيا، زامبيا.

المعارضون:

الهند، باكستان.

المتنعون:

كوبا، فرنسا، إسرائيل، موريشيوس، ميانمار، الاتحاد الروسي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

تقرر الإبقاء على اللفظتين الأخيرتين في الفقرة ٣ من منطوق مشروع القرار A/C.1/57/L.34 بأغلبية ١٤١ صوتاً مقابل صوتين، مع امتناع ٨ أعضاء عن التصويت.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تبت اللجنة

الآن في الفقرة الثالثة بكاملها من منطوق مشروع القرار A/C.1/57/L.34.

مقابل صوت واحد، مع امتناع ٨ أعضاء عن التصويت.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تبت اللجنة الآن في مشروع القرار A/C.1/57/L.34 بكامله.

أطلب من أمين اللجنة أن يجري التصويت على مشروع القرار بكامله.

السيد ستار (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية): تشرع اللجنة الآن في التصويت على مشروع القرار A/C.1/57/L.34 بكامله.

أجرى تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، كيريباس، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية

إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، كيريباس، الكويت، لايفيا، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج، عمان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، رومانيا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، يوغوسلافيا، زامبيا.

المعارضون:

الهند.

المتنعون:

فرنسا، إسرائيل، موريشيوس، ميانمار، باكستان، الاتحاد الروسي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

تقرر الإبقاء على الفقرة ٣ بكاملها من منطوق مشروع القرار A/C.1/57/L.34 بأغلبية ١٤٥ صوتا

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن للوفود التي ترغب في تعليل موقفها أو تصويتها بعد التصويت.

السيد ميراندا (إسبانيا) (تكلم بالإسبانية): يود وفدي أن يعلل تصويته على مشروع القرار A/C.1/57/L.34، المعنون "المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاحة". يؤيد وفدي تأييدا كاملا إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وفقا للترتيبات المبرمة بين دول المنطقة المعنية. ولهذا السبب نعتقد أن مشروع القرار الذي اعتمد من فوره يتسم بالأهمية بغية دمج تلك المناطق وتعزيز التعاون فيما بينها.

ولقد أيدت إسبانيا في الماضي مضمون مشروع القرار وذلك بتصويتها مؤيدة لقراري الجمعية العامة ٧٧/٥٣ فاء و ٥٤/٥٤ لام. بيد أن وفدي امتنع مرة أخرى عن التصويت على نص مشروع القرار A/C.1/57/L.34، مثلما فعلنا في الدورة السادسة والخمسين للجمعية العامة، بغية الإبقاء على الفقرة ٦ من المنطوق، بالرغم من تحفظاتنا عنها.

وتتضمن قرارات الجمعية العامة ٧٧/٥٣ فاء و ٥٤/٥٤ لام و ٣١/٥٥ طاء و ٢٤/٥٦ زاي والقرار الذي اتخذ من فوره في ديباجتها إشارات إلى جملة أمور منها عقد اجتماعات مشتركة للدول الأطراف في المعاهدات المنشئة لمناطق خالية من الأسلحة النووية، والموقعة على تلك المعاهدات، بهدف تشجيع التعاون بين تلك المناطق. ولا يعترض وفدي على هذه الفكرة. بيد أن النص الذي صوتنا عليه من فورنا يتضمن فكرة جديدة في الفقرة ٦ من منطوقه وهي: إمكانية عقد مؤتمر دولي جديد يكون مختلفا من حيث النوعية.

الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، رومانيا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، يوغوسلافيا، زامبيا.

المعارضون:

فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:

الهند، إسرائيل، الاتحاد الروسي، اسبانيا.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/57/L.34 بكامله بأغلبية ١٤٨ صوتا مقابل ٣ أصوات، مع امتناع ٤ أعضاء عن التصويت.

الشكلي الذي يدعو إلى إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا. وأصبحت الإشارة إلى جنوب آسيا في هذا النص تخالف تماما الحقائق القائمة على أرض الواقع. ولهذا صوّتت ضد الكلمتين الواردتين في آخر الفقرة ٣ من المنطوق، وامتنعنا عن التصويت على الفقرة بمجملها. أما تأييدنا للقرار بأكمله فإنه يعبر عن تعاطفنا بشكل عام مع فكرة إنشاء مثل هذه المناطق في الأقاليم التي يمكن أن تتوصل فيها الدول المعنية بحرية إلى قرار في هذا الشأن.

السيد سعود (الهند) (تكلم بالانكليزية): لقد طلب

وفد بلادي الكلمة ليعمل تصويته على مشروع القرار L.34 والتصويتين المنفصلين على الفقرة ٣ من المنطوق وعلى الكلمتين الأخيرتين في منطوق الفقرة ٣ من مشروع القرار المعنون "المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة".

ذلك المقترح يتعارض برأينا مع المبادئ المستقرة

حول إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية على أساس ترتيبات يتم التوصل إلى اتفاق بشأنها بحرية فيما بين دول الإقليم المرغوب إقامة هذه المنطقة فيه. ويظهر التناقض بشكل أوضح في الفقرة ٣ من المنطوق عند النظر إليها في سياق الحقائق الواقعة حاليا. إن أي مقترح لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا له من الناحية المنطقية نفس وجهة أية مقترحات لإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في شرق آسيا، أو أوروبا الغربية، أو أمريكا الشمالية. وفي ضوء التشوهات والتناقضات الموجودة في الفقرة ٣ من المنطوق فإننا صوّتت ضد هذه الفقرة، كما صوّتت ضد الإبقاء على الكلمتين الأخيرتين في نفس الفقرة، وامتنعنا عن التصويت على القرار في مجمله.

السيد مغيّس (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم

بالانكليزية): لقد طلبتُ الكلمة بالنيابة عن الولايات المتحدة

وإضافة إلى ذلك، من شأن ذلك المؤتمر الجديد أن يعني أننا نبتعد أكثر من توافق الآراء الذي تم التوصل إليه مؤخرا في مجال المناطق الخالية من الأسلحة النووية. وفي الواقع، لم تذكر فكرة احتمال عقد المؤتمر الدولي حسبما يرد في الفقرة ٦ لا في تقرير هيئة نزع السلاح الصادر في نيسان/أبريل ١٩٩٩ عن إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية وفقا لترتيبات يتم إبرامها بحرية فيما بين دول المناطق المعنية، ولا في الوثيقة الختامية لمؤتمر عام ٢٠٠٠ الاستعراضي للدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، في فقراتها ذات الصلة بالمناطق الخالية من الأسلحة النووية.

لقد اشتركت إسبانيا بنشاط في هاتين الجولتين من المفاوضات. ويسرنا أنهما توصلتا إلى توافق في الآراء، بالرغم من الصعوبات. ونعتقد أننا وضعنا في الوثيقتين أساسا صلبا وكافيا. ولا نحتاج إلى عناصر قانونية أو سياسية جديدة لتبرير عقد مؤتمر دولي. لهذا السبب لا يؤيد وفدي هذا الاقتراح، ولا يسعه بالتالي أن يؤيد مشروع القرار.

السيد عمر (باكستان) (تكلم بالانكليزية): أود أن

أشرح موقفنا من مشروع القرار الذي اعتمد من فوره. تؤيد باكستان إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية يتم التوصل إليه بحرية فيما بين دول المنطقة المعنية. ولذلك أيدنا أهداف مشروع القرار A/C.1/57/L.34 وصوّتت تأييدا له. بيد أننا شعرنا بقدر من الحيرة لأن مشروع القرار تضمن مرة أخرى في الفقرة ٣ من منطوقه دعوة إلى إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا.

لقد سعت باكستان إلى تحقيق ذلك الهدف فترة

تزيد على عقدين ولكنها لم تحرز نجاحا.

وفي أعقاب التفجيرات النووية التي أجريت في أيار/

مايو ١٩٩٨ في المنطقة المجاورة لنا أصبحنا مجبرين على أن نفعل نفس الشيء. وبالتالي لم يعد هناك أي داع للإجراء

المعنية، وأن تكون خاضعة لمعاهدات مناسبة، بما في ذلك الضمانات الشاملة التي تتيحها الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هذا نكون قد اختتمنا النظر في مشروع القرار L.34.

تشرع اللجنة الآن في اتخاذ إجراء بشأن مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/57/L.40. وقد طُلب إجراء تصويت مسجل.

أدعو أمين اللجنة إلى إجراء عملية التصويت.

السيد ستار (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية): تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/57/L.40 المعنون "عقد ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها". لقد تولى ممثل باكستان عرض مشروع القرار هذا في الجلسة ١١ المعقودة يوم ١٤ تشرين الأول/أكتوبر. وترد أسماء مقدمي مشروع القرار في الوثيقة A/C.1/57/L.40 وكذلك في الوثيقة A/C.1/57/INF/2. تشرع اللجنة الآن في البت في المشروع.

أجرى تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بليز، بوتان، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينافاسو، كمبوديا، الكامبيرون، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور،

الأمريكية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وفرنسا، لكي أشرح موقفنا فيما يتعلق بمشروع القرار L.34 المعنون "المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة". لقد صوتت وفودنا الثلاثة ضد مشروع القرار هذا، كما فعلنا في السنوات السابقة، لأنه لا يستجيب بشكل ملائم لمشكلتنا الأساسية، كما أنه يتضمن غموضاً جوهرياً.

أرجو أن تسمحوا لي بأن أشير إلى أسباب ذلك. إننا ما زلنا نشعر بقلق إزاء الفكرة الأساسية لمشروع القرار هذا - ألا وهي الإعداد لجعل نصف الكرة الجنوبي منطقة خالية من الأسلحة النووية. ونظراً لأن مجمل الكتلة اليابسة لنصف الكرة الجنوبي، باستثناء بضع جزر صغيرة، أصبح بالفعل داخلاً في مناطق خالية من الأسلحة النووية قائمة حالياً، فإن المنطقة الوحيدة المتبقية دون تغطية هي أعالي البحار. وهناك وفود تقول إن هذا ليس هدف مشروع القرار، وتوضح أن مشروع القرار يشير إلى اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. ولكن إذا لم تغط المنطقة الجديدة أعالي البحار فما الذي ستضيفه إلى المناطق الموجودة بالفعل؟ وانطلاقاً من هذا التصور، فإننا مجبرون على أن نخلص إلى استنتاج أن الهدف من هذا المشروع، في نظر البعض منا على الأقل، هو إنشاء منطقة جديدة تغطي بعض المياه الدولية. وخطوة كهذه تتعارض مع القانون الدولي، وهي بالتالي غير مقبولة لكل الوفود الملتزمة باحترام اتفاقية قانون البحار.

وأود أن أؤكد أن تصويتنا فيما يتعلق بمشروع القرار هذا ينبغي ألا يفسر بأي حال من الأحوال على أنه يشكك في ارتباطنا الراسخ بمعاهدات تلاتيلوكو وراروتونغا وبيليندايا وأنتاركتيكا. وعلى نفس المنوال، ليس لدينا أي اعتراض من حيث المبدأ على إنشاء مناطق جديدة خالية من الأسلحة النووية يمكن أن تقدم إسهاماً كبيراً في الأمن الإقليمي والعالمي، بشرط أن تحظى بتأييد جميع دول المنطقة

جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، ترينيداد وتوباغو، تركيا، أوغندا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، يوغوسلافيا.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/57/L.40 بأغلبية ٩٨ صوتاً مقابل لا أحد مع امتناع ٥٤ عضواً عن التصويت.

بعد ذلك أبلغ وفد ملاوي الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيداً.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن للوفود التي ترغب في شرح موقفها أو تعليل تصويتها بعد اعتماد القرار.

السيد ليو (جمهورية كوريا) (تكلم بالانكليزية): يود وفد بلادي أن يشرح موقفه فيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/57/L.40 المعنون "عقد ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات من استعمال الأسلحة النووية أو لتهديد باستعمالها"، ترى جمهورية كوريا أن جميع الدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، التي تخلت عن خيار الأسلحة النووية وامتثلت امتثالاً كاملاً لأحكام معاهدة عدم الانتشار، لها مطلب مشروع في الحصول على ضمانات أمن سلبية فعالة وذات مصداقية من الدول الحائزة للأسلحة النووية.

ومع ذلك، لا تزال هناك دول أطراف في معاهدة عدم الانتشار لا تمتثل امتثالاً كاملاً لأحكامها. وفي ظل هذه الظروف، نعتقد أن وضع ترتيبات ملزمة دولياً من دون إيلاء اهتمام كاف للوقائع أمر سابق لأوانه.

ومن ناحية أخرى، لا يؤيد وفدي الرأي القائل إن السعي إلى الحصول على أسلحة نووية سببه عدم وجود

إريتريا، إثيوبيا، فيجي، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، سري لانكا، السودان، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، تونغغا، تونس، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا.

المعارضون:

لا أحد.

الممتنعون:

أفغانستان، أندورا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، بيلاروس، بلجيكا، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، السويد، سويسرا،

الوثيقة A/C.1/57/INF/2. وبالإضافة إلى ذلك، أصبح البلدان التالين مقدمين أيضا لمشروع القرار: الأرجنتين واليابان.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): أعرب مقدمو مشروع القرار عن رغبتهم في أن تعتمد اللجنة مشروع القرار من دون تصويت. وما لم أسمع اعتراضا، سأعتبر أن اللجنة تود أن تفعل ذلك.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/57/L.44.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل إسرائيل الذي يود أن يتكلم تعليلا للموقف من مشروع القرار الذي اعتمد من فوره.

السيد بار (إسرائيل) (تكلم بالانكليزية): سيدي الرئيس، أقدر أسلوبكم المتصف بالكفاءة والسرعة الذي تحاولون اتباعه في إدارة أعمال هذه اللجنة. ولقد أحسنتم فعلا.

انضمت إسرائيل إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار A/C.1/57/L.44 لأننا نعتقد أن هدف معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية يندرج في مفهوم إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط.

أن وفدنا أوضح نهج إسرائيل تجاه هذا المفهوم في تعليق التصويت على مشروع القرار A/C.1/57/L.28 المعنون "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط". ومن الناحية العملية، لا يمكن تقييم طرائق مشروع القرار هذا بمعزل عن عملية السلام في جميع جوانبها والجهد العام لتقليل حدة التوتر، وكبح الانتشار وتحديد الأسلحة في منطقتنا.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/57/L.51، المعنون "اتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية".

صك دولي ملزم قانونا. ونحن نرى أن العامل الأساسي لمنع الانتشار النووي وتقليل حدة الخطر النووي هو التقيد الكامل بمعاهدة عدم الانتشار والامتنال التام للالتزامات الواردة فيها.

لهذا السبب، امتنع وفدي عن التصويت.

السيد أهيو غيو (كوت ديفوار) (تكلم بالفرنسية): أرجو إضافة كوت ديفوار إلى قائمة مقدمي مشروع القرار.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالفرنسية): ستحيط اللجنة علما بذلك الطلب.

تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/57/L.44.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة كي يجري التصويت.

السيد ستار (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية): تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/57/L.44 المقدم في إطار البند ٦٦ من جدول الأعمال "نزع السلاح العام الكامل"، والمعنون "مقرر مؤتمر نزع السلاح (CD/1547) المؤرخ ١١ آب/أغسطس ١٩٩٨ بأن ينشئ في إطار البند ١ من جدول أعماله المعنون 'وقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح النووي'، لجنة مخصصة للتفاوض، استنادا إلى تقرير المنسق الخاص (CD/1299) والولاية الواردة فيه، على عقد معاهدة غير تمييزية ومتعددة الأطراف يمكن التحقق منها دوليا وفعليا لحظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو وسائل التفجير النووية الأخرى".

وقد عرض ممثل كندا مشروع القرار هذا في الجلسة ١١ بتاريخ ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢. وترد أسماء مقدمي مشروع القرار في الوثيقة A/C.1/57/L.44 وأيضا في

طُلب إجراء تصويت مسجل.

أعطى الكلمة لأمين اللجنة لإجراء التصويت.

السيد ستار (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية):

تشترع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/57/L.51، المقدم في إطار البند ٦٧ من جدول الأعمال، المعنون "استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية عشرة". وقد عرض ممثل الهند مشروع القرار المعنون "اتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية" في الجلسة ١١ التي عقدتها اللجنة بتاريخ ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢. وترد أسماء مقدمي مشروع القرار في الوثيقة A/C.1/57/L.51 وأيضا في الوثيقة A/C.1/57/INF/2.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينافاسو، بروندي، كمبوديا، الكامبيرون، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هاييتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، جامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار،

ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فترولا، فييت نام، اليمن، زامبيا.

المعارضون:

أفغانستان، ألبانيا، أندورا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، آيسلندا، آيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، اسبانيا، السويد، سويسرا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، يوغوسلافيا.

المتنعون:

الأرجنتين، أرمينيا، أذربيجان، جورجيا، اليابان، كازاخستان، جمهورية كوريا، الاتحاد الروسي، أوكرانيا.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/57/L.51 بأغلبية ٩٨ صوتا مقابل ٤٥ صوتا، وامتناع ٩ أعضاء عن التصويت.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة المؤيدون:

الآن لممثل الصين الذي يرغب في التكلم تعليلاً للتصويت على مشروع القرار الذي اعتمد من فوره.

السيد سياودي (الصين) (تكلم بالصينية): ما فتئت

الصين تعتقد أن الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية ينبغي أن تتعهد بألا تكون أبداً في أي وقت وفي ظل أي ظرف البادئة باستخدام الأسلحة النووية، وأنه ينبغي لتلك الدول الخمس أيضاً أن تلزم أنفسها من دون شرط بألا تستخدم أو تهدد باستخدام أسلحة نووية أبداً ضد أي دولة غير حائزة للأسلحة النووية أو منطقة خالية من الأسلحة النووية. ونماشياً مع هذا، فمن شأن التفاوض على اتفاقية تحظر استخدام الأسلحة النووية وإبرامها أن يدفع أيضاً بقوة نحو تحقيق عالم خال من الأسلحة النووية.

ولذلك، صوّت وفد الصين مؤيداً لمشروع القرار

A/C.1/57/L.51.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تشرع اللجنة

الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/57/L.52، المعنون "تخفيض الخطر النووي".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة لإجراء التصويت.

السيد ستار (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية): قام

ممثل الهند في الجلسة ١٥ للجنة، المعقودة في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر، بعرض مشروع القرار A/C.1/57/L.52، المعنون "تخفيض الخطر النووي" المقدم في إطار البند ٦٦ من جدول الأعمال المعنون "نزع السلاح العام الكامل". وترد أسماء متبني مشروع القرار في الوثيقة A/C.1/57/L.52، وكذلك في الوثيقة A/C.1/57/INF/2.

أُجري تصويت مسجل.

الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بليز، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، بروني دار السلام، بوركينافاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، الرأس الأخضر، شيلي، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، جامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، بيرو، الفلبين، قطر، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، تونغغا، تونس، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي، فترويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا.

المعارضون:

أفغانستان، ألبانيا، أندورا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، آيسلندا،

السيد ستار (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية): قام ممثل ماليزيا في الجلسة ١٢ للجنة، المعقودة في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر، بعرض مشروع القرار A/C.1/57/L.53، المعنون "متابعة فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروع التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها"، المقدم في إطار البند ٦٦ من جدول الأعمال المعنون "نزع السلاح العام الكامل". وترد أسماء متبني مشروع القرار في الوثيقة A/C.1/57/L.53، وكذلك في الوثيقة A/C.1/57/INF/2. وبالإضافة إلى ذلك، انضمت جمهورية إيران الإسلامية وكوبا إلى متبني مشروع القرار.

تشرع اللجنة الآن في إجراء تصويت مستقل على الفقرة ١ من المنطوق، وفيما يلي نصها:

"تؤكد من جديد ما خلصت إليه محكمة العدل الدولية بالإجماع بأن هناك التزاما قائما بالسعي بحسن نية إلى إجراء مفاوضات تفضي إلى نزع السلاح النووي بكافة جوانبه في ظل رقابة دولية صارمة وفعالة والوصول بتلك المفاوضات إلى نتيجة."

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بورкина فاسو، بروندي، كمبوديا، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية،

أيرلندا، إيطاليا، لاقتيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، الاتحاد الروسي، سلوفاكيا، سلوفينيا، اسبانيا، السويد، سويسرا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، يوغوسلافيا.

المتنعون:

الأرجنتين، أرمينيا، أذربيجان، بيلاروس، البرازيل، الصين، جورجيا، إسرائيل، اليابان، كازاخستان، باراغواي، جمهورية كوريا، ترينيداد وتوباغو، أوغندا، أوكرانيا.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/57/L.52 بأغلبية ٩٦ صوتا مقابل ٤٥ صوتا، مع امتناع ١٥ عضوا عن التصويت.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في تعليل تصويتهم على مشروع القرار الذي اعتمد توا.

نظرا لأنه ليس هناك أي وفد يرغب في الكلام، تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/57/L.53، المعنون "متابعة فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروع التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها".

طلب إجراء تصويت مسجل. كما طلب إجراء تصويت منفصل على الفقرة ١ من المنطوق.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة لإجراء التصويت.

الداغرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور،

البوسنة والمهرسك، جورجيا، جمهورية مولدوفا،
أوغندا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا
الشمالية.

تقرر الإبقاء على الفقرة ١ من مشروع القرار
A/C.1/57/L.53 بأغلبية ١٤٦ صوتاً مقابل
٥ أصوات، مع امتناع ٥ أعضاء عن التصويت.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة
الآن لأمين اللجنة لإجراء التصويت على مشروع القرار في
مجموعه.

السيد ستار (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية): تبت
اللجنة الآن في مشروع القرار A/C.1/57/L.53، في مجموعه.
أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، جزر
البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بليز، بوتان،
بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام،
بوركينافاسو، بروندي، كمبوديا، الكامبيرون،
الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو،
كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا
الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية
الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا،
إثيوبيا، فيجي، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا،
غيانا، هاييتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، إيران
(جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، جامايكا، الأردن،
كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية،
لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر،
ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالمطة، موريشيوس،

مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي،
فنلندا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا،
غينيا، غيانا، هاييتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا،
الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)،
أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن،
كازاخستان، كينيا، الكويت، جمهورية لاو
الديمقراطية الشعبية، لاوس، لبنان، ليسوتو،
الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا،
لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف،
مالي، مالمطة، موريشيوس، المكسيك، منغوليا،
المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا،
نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، السنغال، عمان،
باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي،
بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية
كوريا، رومانيا، سانت لوسيا، سانت فنسنت
وجزر غرينادين، ساموا، المملكة العربية السعودية،
السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا،
جزر سليمان، جنوب أفريقيا، اسبانيا، سري لانكا،
السودان، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية
العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا
اليوغوسلافية السابقة، توغو، تونغابا، ترينيداد
وتوباغو، تونس، تركيا، أوكرانيا، الإمارات العربية
المتحدة، جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي،
فانواتو، فتزويلا، فييت نام، اليمن، يوغوسلافيا،
زامبيا.

المعارضون:

أفغانستان، فرنسا، إسرائيل، الاتحاد الروسي،
الولايات المتحدة الأمريكية.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/57/L.53 في مجموعته بأغلبية ١٠٦ أصوات مقابل ٣٠ صوتاً، مع امتناع ٢٢ عضواً عن التصويت.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في تعليل تصويتهم على مشروع القرار الذي اعتمدتوا.

السيدة إينوغوتشي (اليابان) (تكلمت بالانكليزية): أود أن أعلن امتناع اليابان عن التصويت على مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/57/L.53، والمعنون "متابعة فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها".

أولاً، نقدر تقديراً عالياً موقف ماليزيا المخلص والتزامها الثابت بترع السلاح النووي، الذي حداً بها إلى تقديم مشروع القرار A/C.1/57/L.53.

وتعتقد اليابان بأن من الواضح أن استخدام الأسلحة النووية، بسبب قدرتها الهائلة على إحداث الدمار وقتل وجرح البشر، يتعارض والترعة الإنسانية الأساسية التي تعطي القانون الدولي أساسه الفلسفي. ولذلك، فإننا نود أن نشدد على أنه ينبغي ألا تستخدم الأسلحة النووية مرة أخرى مطلقاً. وينبغي بذل جهود متواصلة للتوصل إلى عالم خال من الأسلحة النووية.

والواقع أن فتوى محكمة العدل الدولية، التي يعالجها مشروع القرار، تبرهن على تعقد الموضوع. وتؤيد اليابان إجماع قضاة محكمة العدل الدولية في الفتوى على الالتزام القائم بموجب القانون الدولي بالسعي إلى تحقيق نزع السلاح النووي وإجراء مفاوضات بشأن هذه المسألة بحسن نية.

وتعتقد اليابان اعتقاداً جازماً بأننا يجب أن نتخذ تدابير ملموسة لإحراز تقدم مطرد، خطوة - خطوة نحو منع انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي. ولذلك، فإننا

المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، تونغنا، ترينيداد وتوباغو، تونس، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فترولا، فييت نام، اليمن، زامبيا.

المعارضون:

أفغانستان، ألبانيا، أندورا، بلجيكا، بلغاريا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، آيسلندا، إسرائيل، إيطاليا، لاتفيا، ليتوانيا، لكسمبرغ، موناكو، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، الاتحاد الروسي، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، تركيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون:

أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، بيلاروس، البوسنة والهرسك، كندا، كرواتيا، قبرص، إستونيا، فنلندا، جورجيا، اليابان، كازاخستان، ليختنشتاين، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، سويسرا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، أوغندا، فانواتو، يوغوسلافيا.

نحن مقتنعون بشدة بأنه لا يمكن تحقيق نزع السلاح النووي إلا عن طريق عملية تدريجية. وفي المؤتمر الاستعراضي السادس للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، أعلنت الدول الأطراف أنفسهم بأنها موافقة على مجموعة من الخطوات العملية التي يتعين اتخاذها نحو ذلك الهدف؛ وينبغي أن يركز المجتمع الدولي على تنفيذ تلك التدابير.

السيد ميلينديز باراهونا (السلفادور) (تكلم بالاسبانية): لقد تبينا مشاريع قرارات متنوعة في هذه اللجنة في السنوات الأخيرة، ونود أن نفعل ذلك مرة أخرى خلال هذه الدورة. وأود أن أبلغ الأمانة العامة بأننا نود في هذه السنة أن نشارك في تبني مشاريع القرارات A/C.1/57/L.34 و L.40 و L.51 و L.53.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): أُحييت اللجنة علماً بملاحظات ممثل السلفادور.

وقبل رفع الجلسة أود أن أبلغ الأعضاء بأن اللجنة ستواصل في جلستها القادمة النظر في مشاريع القرارات كما هي واردة في ورقة العمل غير الرسمية رقم ٢، التي ستعمم قريباً بعد رفع هذه الجلسة. وتتضمن ورقة العمل غير الرسمية رقم ٢ مشاريع القرارات التالية، التي يتعين البت فيها: من المجموعة ٢ المعنونة "أسلحة التدمير الشامل الأخرى"، مشاريع القرارات A/C.1/57/L.5 و L.9 و L.22 و L.48؛ ومن المجموعة ٣ المعنونة "الفضاء الخارجي (جوانب نزع السلاح)"، مشروع القرار A/C.1/57/L.30؛ ومن المجموعة ٤ المعنونة "الأسلحة التقليدية"، مشروع القرارين A/C.1/57/L.25 و L.33؛ ومن المجموعة ٥ المعنونة "نزع السلاح والأمن الإقليميين"، مشروع القرارين A/C.1/57/L.39 و L.40.

أعطي ممثل المكسيك الكلمة.

نعتقد بأن من السابق لأوانه مطالبة الدول بالوفاء فوراً بذلك الالتزام بالشروع بإجراء مفاوضات متعددة الأطراف تفضي إلى التعجيل بإبرام اتفاقية للأسلحة النووية تحظر استحداث الأسلحة النووية وإنتاجها وتجربتها ونشرها وتخزينها واستخدامها أو التهديد باستخدامها. ونعتقد بأنه ينبغي اتخاذ هذه الخطوات العملية بكل قوة قبل الشروع في المفاوضات التي يطلب مشروع القرار A/C.1/57/L.53 إلى الدول إجراؤها.

أخيراً، تواصل اليابان تشجيعها لكل الجهود الرامية إلى النهوض بترع السلاح النووي.

السيد لينت (بلجيكا) (تكلم بالفرنسية): يشرفني أن أتكلّم بالنيابة عن بلجيكا ولكسمبرغ وهولندا فضلاً عن إسبانيا وألمانيا وإيطاليا والبرتغال وبلغاريا وبولندا والدانمرك والنرويج وهنغاريا واليونان التي تؤيد تعليل التصويت هذا بشأن مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/57/L.53، المعنون "متابعة فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها".

إننا نؤيد ما خلصت إليه محكمة العدل الدولية بالإجماع وأعربت عنه في فتواها بأن هناك التزاماً قائماً بالسعي بحسن نية إلى إجراء مفاوضات تفضي إلى نزع السلاح النووي بجميع جوانبه في ظل رقابة دولية صارمة وفعالة. ولهذا السبب صوتنا لصالح الفقرة ١ من مشروع القرار.

ومع أننا نشاطر الرأي بأن الهدف النهائي لترع السلاح النووي هو القضاء التام على الأسلحة النووية، إلا أننا لا يمكننا أن نؤيد مشروع القرار برمته. ونشعر بالأسف لأن مشروع القرار لا يعبر سوى عن جانب واحد من فتوى محكمة العدل الدولية. إذ أن الفتوى لا يمكن أن تتجزأ ولا بد من النظر إليها بكاملها. وبالإضافة إلى ذلك،

إلى أهم، لو كانوا في القاعة، لصوتوا لصالح مشروع القرار. وطبقا للممارسة المتبعة، ستسجل تلك البيانات في محاضر الجلسة. لكن ذلك، لسوء الطالع، لن يغير نتيجة التصويت. ومن أجل تحاشي ذلك مرة أخرى، لا بد أن يبدل الممثلون جهدا إضافيا بغية الوصول في المواعيد المحددة. ومن ثم، أود ببالغ الاحترام أن أقترح على الأمانة العامة عندما نتخذ إجراء بشأن مشاريع القرارات في المستقبل، أن تنظر أولا، وربما ثانيا، في مشاريع القرارات التي تأمل وتتوقع أن تعتمد بدون تصويت، وبذلك نضمن أن أكبر عدد ممكن من الممثلين حاضرون وقادرون على المشاركة بنشاط في النظر في مشاريع القرارات التي تُطرح للتصويت.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): ستُعقد الجلسة القادمة للجنة الأولى يوم الثلاثاء، ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر، في تمام الساعة ١٠/٠٠ بالضبط، هنا في قاعة الاجتماعات ١.

رُفعت الجلسة الساعة ١٢/٠٠

السيد ألبين (المكسيك) (تكلم بالاسبانية): أود أن أشير أولا وقبل كل شيء إلى أن وفد المكسيك يشيد بالطريقة التي ظل الرئيس يدير بها عمل اللجنة، لا سيما فيما يتعلق بمسألة التقييد بالمواعيد. ويجب أن تستمر هذه الممارسة.

وأدرك أن جميع الممثلين يفعلون أقصى ما في وسعهم للوصول في المواعيد المحددة، لا سيما عندما تنوي اللجنة البت في مشاريع القرارات. ونحن، كممثلين، لدينا مسؤوليات خاصة في مكاتبنا، ويتعين علينا أن نرتب أوراقنا، وفي بعض الأحيان نتأخر بسبب مشاكل مع المصاعد.

عاد الرئيس إلى مقعد الرئاسة.

وفي صباح هذا اليوم، بعد اعتماد مشروع القرار A/C.1/57/L.4/Rev.1، بشأن معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، شعر وفدي بالسرور لسماعه نحو ٢٠ وفدا يشيرون